

مادة (3.4.2) إجراءات التأخير الصباحي في المدارس الحكومية

مادة (3.4.2.1) "الإجراءات الوقائية"

المخالفة	أدوار المدرسة الوقائية	المسؤول عن التنفيذ
التأخير الصباحي عن موعد بدء الدوام المدرسي	تسجيل توقيت حضور الطلبة المتأخرين عن موعد بدء الدوام المدرسي	الاختصاصي الاجتماعي- النفسي- الجماعات الطلابية
	توعية الطلبة بسياسة إدارة سلوك الطلبة "تعزيز الانضباط في الحضور"	
	الإرشاد اللازم للطلبة متكرري التأخير الصباحي للالتزام بالدوام المدرسي	
	تفعيل الدور القيادي للطلبة عن طريق توعية الطلبة الآخرين بالانضباط في الحضور المدرسي	
	توزيع نشرات بالآثار السلبية المترتبة على تكرار التأخير الصباحي عن الدوام المدرسي/ عن بعد	
	تكريم الطلبة الملتزمين بالحضور في موعد الدوام المدرسي/ عن بعد	
	الحرص مشاركة الطلبة في الأنشطة الاجتماعية الصفية واللاصفية	
	إشراك الطلبة متكرري التأخير عن الطابور الصباحي في الأنشطة الصباحية بهدف الالتزام بالحضور حتى يصبح سلوكا اعتياديا وتقديم التعزيز لهم (مادي- معنوي)	الأنشطة اللاصفية
	عمل لقاءات مع قادة المجتمع لإبراز سمة الانضباط لدى القدوات	
منسق شؤون الطلبة	حصر الطلبة المتأخرين عن الدوام بالمتابعة الدقيقة والمستمرة اليومية للانضباط في الحضور المدرسي لجميع الطلبة بالمدرسة	
	التقارير الدورية عن سلوك لطلاب ومدى التزامهم بموعد الدوام المدرسي/ عن بعد	
إدارة المدرسة	تهيئة البيئة المدرسية الجاذبة للطلبة	
	دمج أولياء الأمور بالمجتمع المدرسي	
	إفادة أولياء الأمور بتوقيعات حضور الطلبة المتأخرين صباحيا دوريا	
	تبصير أولياء الأمور بالسياسة لحث الطلبة على الالتزام بها	
	تكريم أولياء أمور الطلبة الملتزمين بالدوام المدرسي/ عن بعد دوريا	
	الحرص على عدم إغلاق بوابات المدرسة أمام الطلبة	

مادة (3.4.2) إجراءات التأخير الصباحي في المدارس الحكومية

مادة (3.4.2.2) الإجراءات التربوية

تكرار المخالفة	المعلم	دور المدرسة	مسؤول التنفيذ
الاولى	1- التنبيه الشفهي 2- الإحالة إلى المشرف الإداري	1- إشعار ولي الأمر (هاتفياً وبرسالة نصية) 2- تنبيه شفهي للطلاب	المشرف الإداري
الثانية	1- التنبيه الشفهي 2- الإحالة إلى المشرف الإداري	1- إشعار ولي الأمر (هاتفياً وبرسالة نصية) 2- تنبيه خطي للطلاب (من الصف الرابع إلى الصف الثاني عشر)	المشرف الإداري
الثالثة	1- التنبيه الشفهي 2- الإحالة إلى المشرف الإداري	1- إشعار ولي الأمر (هاتفياً وبرسالة نصية) 2- تنبيه خطي للطلاب (من الصف الرابع إلى الصف الثاني عشر) 3- الإحالة إلى الاختصاصي الاجتماعي	المشرف الإداري
		دراسة حالة الطالب وتقديم الخدمات الإرشادية لتعديل سلوكه	الاختصاصي الاجتماعي
الرابعة	1- التنبيه الشفهي 2- الإحالة إلى المشرف الإداري	1- إشعار ولي الأمر (هاتفياً وبرسالة نصية) 3- الإحالة إلى منسق شؤون الطلبة	المشرف الإداري
		1- استدعاء ولي الأمر وتعهده بالتزام الطالب بعدم تكرار المخالفة وتوجيهه بالإجراءات وفقاً للسياسة (في حال تكرار تأخر الطالب سوف يتم احتسابه يوم غياب بدون عذر) 2- الإحالة إلى الاختصاصي الاجتماعي لمتابعة دراسة الحالة	منسق شؤون الطلبة
		1- متابعة دراسة حالة الطالب وتقديم الخدمات الإرشادية لتعديل سلوكه وإحالاته إلى الاختصاصي النفسي إذا لزم الأمر	الاختصاصي الاجتماعي
		دراسة حالة الطالب ووضع الخطط والبرامج لعلاجية لتعديل سلوكه	الاختصاصي النفسي
الخامسة	التنبيه الشفهي 2- الإحالة إلى المشرف الإداري	1- إشعار ولي الأمر (هاتفياً وبرسالة نصية) 2- تنبيه خطي للطلاب (من الصف الرابع إلى الصف الثاني عشر) 3- الإحالة إلى الاختصاصي الاجتماعي أو النفسي لمتابعة دراسة الحالة	المشرف الإداري
السادسة	1- التنبيه الشفهي من المعلم 2- الإحالة إلى المشرف الإداري	الإحالة إلى منسق شؤون الطلبة	المشرف الإداري
		استدعاء ولي الأمر لحضور اجتماع فريق إدارة سلوك الطلبة	منسق شؤون الطلبة
		2- تعهد ولي الأمر بالتزام الطالب وعدم تكرار تأخيره مرة أخرى	فريق إدارة سلوك الطلبة
السابعة	1- التنبيه الشفهي من المعلم 2- الإحالة إلى المشرف الإداري	يتم احتساب الطالب غياباً يومياً كاملاً بدون عذر رسمي مع إبلاغ ولي الأمر	المشرف الإداري
ملحوظة: في حال دعوة ولي الأمر أكثر من مرة للحضور إلى المدرسة وعدم تعاونه يتم تحويله إلى قسم حماية ورعاية الطلبة مع الاثباتات لاتخاذ القرار المناسب			



(مادة 3.4.3) إجراءات الاستئذان (الخروج المبكر أثناء الدوام المدرسي):

تحرص وزارة التربية والتعليم والتعليم العالي على تعزيز انضباط حضور الطلبة والالتزام بالدوام الدراسي وعليه فإنه تم وضع إجراءات لاستئذان الطلبة أثناء الدوام المدرسي كالتالي:

- يسمح بخروج الطالب من المدرسة لمتابعة مواعيده الطبية بالمراكز الصحية والعيادات الخارجية التابعة لمستشفى حمد أو العيادات الخاصة وإبلاغ إدارة المدرسة قبل الموعد بيوم وإحضار بطاقة الموعد أو ما يثبت ذلك إلى المشرف الإداري.
- يسمح بخروج الطالب من المدرسة لظروف أخرى تقدرها إدارة المدرسة.
- يجب استكمال 4 حصص على الأقل خلال اليوم الدراسي الواحد ليحسب حضور الطالب .
- يسمح بخروج الطالب بحضور ولي الامر مصطحبا بطاقته الشخصية.